محكمة قطر الدولية
ومركز تسوية المنازعات
QATAR INTERNATIONAL COURT
AND DISPUTE RESOLUTION CENTRE

باسم صاحب السمو الشيخ تميم بن حمد آل ثاني،

أمير دولة قطر

الرقم المرجعي: [2024] QIC (C) 5

لدى مركز قطر للمال

المحكمة المدنية والتجارية

تقييم التكاليف

التاريخ: 8 أغسطس 2024

القضية رقم: CTFIC0059/2023

شركة إيفرشيدز ساذرلاند (إنترناشيونال) ذ.م.م

المُدّعية/مقدمة الطلب

ضد

شركة هارينسا للمقاولات (قطر) ذ.م.م

المُدَّعى عليها/المستأنف ضدها

الحُكم

هيئة المحكمة:

السيد عمر عزمي، رئيس قلم المحكمة

الأمر القضائي

1. تدفع المُدَّعى عليها للمُدّعية مبلغًا قدره **85,140 ريالاً قطريًا** فورًا.

الحُكم

مقدمة

1. المُدَّعى عليها هي (أو كانت) أحد عملاء المُدّعية. وطلبت المُدَّعى عليها من المُدّعية تمثيلها في ما يتعلّق بمسائل متنوعة أمام المحاكم الوطنية الأخرى داخل دولة قطر.

2. بناءً على تلك التعليمات، وقّع السيّد كوكاسينار خطاب تكليف، يتضمّن الشروط والأحكام القياسية للمُدّعية، نيابة عن المُدَّعى عليها.

3. تراوحت الرسوم المتّفق عليها بين 49,300 دولار أمريكي و60,350 دولارًا أمريكيًا (مطروحًا منها الرسوم المدفوعة سابقًا والبالغة 8,230 دولارًا أمريكيًا) وبين 160,000 دولار أمريكي و195,000 دولار أمريكي للقضيتين. وكان من المتفق عليه أن يتم احتساب المصاريف بحسب التكلفة عند حدوثها.

4. تضمّن عمل المُدّعية إعداد المرافعات والمراسلات وتقديم المساعدة الإجرائية العامة والتنسيق مع المستشار المحلي وإعداد تقارير الخبراء وحضور الاجتماعات وجلسات الاستماع.

5. في الفترة بين 17 يناير 2023 و21 يونيو 2023، أصدرت المُدّعية خمس فواتير بلغ مجموعها 58,458 ريالاً قطريًا. ولا تزال هذه الفواتير غير مدفوعة حتى تاريخ هذا الحكم.

6. في 4 أكتوبر 2023، بدأت المُدّعية الإجراءات القضائية أمام هذه المحكمة لاسترداد هذا الدين. ولم تتفاعل المُدَّعى عليها مع الإجراءات.

7. لذلك، في 9 نوفمبر 2023، رأت الدائرة الابتدائية (القاضي جورج أريستيس، والقاضي علي مالك، مستشار الملك، والقاضية هيلين ماونتفيلد، مستشارة الملك) أنّه يجب منح المُدّعية مبلغًا قدره 58,458 ريالاً قطريًا، بالإضافة إلى الفائدة (QIC (F) 46 [2024]). كما أمرت المُدَّعى عليها بتسديد التكاليف المعقولة التي تكبّدتها المُدّعية في رفع الدعوى، على أن يتم تقييمها من قبلي ما لم يُتفق عليها.

8. تماشيًا مع سلوك المُدَّعى عليها منذ بدء الإجراءات القضائية الموضوعية، فإنها لم تتفاعل مع المُدّعية بشأن التكاليف، وبالتالي يجب عليّ تقييم التكاليف المعقولة التي تكبّدتها المُدّعية.

9. طالبت المُدّعية بمبلغ إجمالي قدره 105,450 ريالاً قطريًا يتضمّن (i) التكاليف التي تمّ تكبّدها خلال الإجراءات القضائية الموضوعية؛ (ii) وتكاليف التنفيذ؛ (iii) وتكاليف إعداد مذكرات التكاليف.

النهج المُتَّبع في تقدير التكاليف

10. تنصُّ المادة 33 من لائحة المحكمة وقواعدها الإجرائية على ما يلي:

33.1 تُصدِر المحكمة الأمر الذي تراه مناسبًا بشأن تكاليف الإجراءات القضائية التي يتكبدها الطرفان.

33.2 تنصُّ القاعدة العامة على أن الطرف الخاسر يتحمل التكاليف التي يتكبدها الطرف الفائز، غير أنه يجوز للمحكمة إصدار أمر قضائي مختلف إذا رأت أن الظروف ملائمة.

33.3 يجوز للمحكمة على وجه الخصوص عند إصدار أي أمر يتعلق بالتكاليف أن تنظر في أي عروض معقولة للتسوية يتقدم بها أي من الطرفين.

33.4 حيثما تكبدت المحكمة تكاليف الاستعانة بخبيرٍ أو مُقيّم، أو تكاليف أخرى متعلقة بإجراءات الدعاوى القضائية، يجوز لها إصدار أمر يتعلق بتسديد تلك التكاليف بحسب ما تراه ملائمًا.

33.5 في حال أصدرت المحكمة أمرًا بأن يدفع أحد الطرفين إلى الطرف الآخر التكاليف التي تخضع للتقييم في حالة عدم الاتفاق عليها، ولم يتمكن الطرفان من الوصول إلى اتفاق بشأن التقييم المناسب، يجري رئيس قلم المحكمة التقييم اللازم، رهنًا بمراجعة القاضي، إذا اقتضى الأمر.

11. في قضية *حماد الشوابكة ضد شركة ضمان للتأمين الصحي قطر* ذ.م.م 1 QIC (C) [2017]، أشار رئيس قلم المحكمة إلى أن "... *قائمة العوامل التي تؤخذ عادةً في الاعتبار*" لتقييم ما إذا كانت التكاليف متكبدة بشكل معقول وبمبلغ معقول ستكون على أساس (كما ورد في الفقرة 11 من ذلك الحكم):

i. مبدأ التناسب.

ii. سلوك الطرفين (قبل الإجراءات القضائية وخلالها).

iii. الجهود المبذولة لمحاولة حل النزاع من دون اللجوء إلى التقاضي.

iv. ما إذا كان قد تم تقديم أي عروض تسوية معقولة وقُوبلت بالرفض.

v. مدى نجاح مساعي الطرف الذي يسعى إلى استرداد التكاليف.

12. وردَ في قضية *حماد شوابكة ضد شركة ضمان للتأمين الصحي قطر* ذ.م.م ما يلي بخصوص مبدأ التناسب، باعتبارها مجددًا من العوامل غير الشاملة التي يجب النظر فيها (كما ورد في الفقرة 12 من ذاك الحكم):

i. المبلغ أو القيمة موضوع أي مطالبات مالية.

ii. أهمية المسألة (المسائل) التي أثيرت للطرفين.

iii. مدى تعقيد المسألة (المسائل).

iv. مدى صعوبة أو حداثة أي نقطة (نقاط) معينة تم طرحها.

v. الوقت الذي استغرقته القضية.

vi. الطريقة المُتَّبعة في الدعوى.

vii. الاستخدام المناسب للموارد من جانب الطرفين، بما في ذلك استخدام تكنولوجيا المعلومات ووسائل الاتصالات المتاحة حسب مقتضى الحال.

13. يتمثل أحد المبادئ الأساسية (الموضحة في الفقرة 10 من قضية *حماد الشوابكة ضد شركة ضمان للتأمين الصحي قطر* ذ.م.م) في أنه "*لكي تكون التكاليف معقولة، يجب أن تكون متكبدة بشكل معقول وبمبلغ معقول*".

14. تقرّر أيضًا لدى هذه المحكمة أنه يحق لمكاتب المحاماة التي تترافع بالأصالة عن نفسها، من حيث المبدأ، استرداد التكاليف المهنية المتكبدة في تعزيز رفع الدعوى، شرط أن تكون مطالبات التكاليف معقولة (انظر قضية *شركة بينسنت ماسونز إل إل بي (فرع مركز قطر للمال) ضد مجموعة القمرا القابضة* 2018 QFC (C) [2018] في الفقرات رقم 18-29 وقضية *شركة دنتونز وشركاه (فرع مركز قطر للمال) ضد شركة بن عمران للتجارة*

والمقاولات ذ.م.م 3 (C) QIC [2020] في الفقرة 9، وقضية *شركة وايت بنسيل ذ.م.م ضد أحمد بركات* 3 (C) QIC [2024] في الفقرة 18).

المذكرات المقدمة

15. تلقيت مذكرات التكاليف من المُدّعية بتاريخ 8 مايو 2024، بالإضافة إلى مستندات تتضمّن فواتير وسردًا يوضح تفاصيل العمل على هذه القضية. وتتناول مذكرات التكاليف قضية *حماد شوابكة ضد شركة ضمان للتأمين الصحي قطر ذ.م.م*. وتشرح في ادعاء المُدّعية سبب كون التكاليف التي تطالب بها معقولة ومتناسبة. وليس من الضروري تكرار محتوى هذه المذكرات هنا.

16. تم منح المُدَّعى عليها الفرصة للرد لكنّها اختارت تجاهل تلك الدعوة.

17. تتمثل تفاصيل عمل المُدّعية في المراحل المختلفة من التقاضي في ما يلي:

i. الإجراءات القضائية للدائرة الابتدائية: 68,680 ريالاً قطريًا.

ii. التنفيذ: 10,340 ريالاً قطريًا.

iii. التكاليف: 26,430 ريالاً قطريًا.

18. كانت المُدّعية قد وافقت على احتساب الرسوم بالساعة، على أن تخضع على الأرجح للحدود القصوى المذكورة في الفقرة 3 أعلاه. وتم تحديد الأجور بالساعة في الصفحة 5 من مذكرات التكاليف. وتُعدّ الأجور بالساعة معقولة وإنها، بحسب خبرتي، تتماشى بشكل عام مع المعايير السائدة في شركات المحاماة الدولية التي يقع مقرها في الدوحة.

<u>الإجراءات القضائية للدائرة الابتدائية</u>

19. استغرق العمل خلال هذه المرحلة 24 ساعة وتم توزيعها بشكل مناسب بين المستويات المختلفة لمتقاضي الأجور على الشكل الآتي: عمِل الشريك المسؤول عن القضية ما يقلّ قليلاً عن سبع ساعات ونصف، وعمل المحامي المبتدئ أيضًا ما يقلّ قليلاً عن سبع ساعات ونصف، وعمل المحامي من المستوى الأعلى ما يزيد عن تسع ساعات. ومن المعتاد والمنطقي أن يتولى المحامون المبتدئون أو المحامون من المستوى الأعلى هذا النوع من القضايا وأن يقوموا بالجزء الأكبر من العمل.

20. يكشف السرد أنّ العمل تضمّن قيام الشريك بتوجيه الفريق، والنظر في عرض للمُدَّعى عليها وتقديمه، وصياغة نموذج صحيفة الدعوى الذي يتألّف من 10 صفحات وعدد من المستندات، ومراسلة المحكمة، وإيداع الدعوى وتقديمها، والنظر في الحكم.

21. تمّ تكبّد كافة البنود المذكورة في دفتر الأستاذ بشكل معقول. مع ذلك، لا أعتقد أنّ مبلغ كل هذه الرسوم معقول، نظرًا إلى أنّها تمثّل قضاء حوالى 24 ساعة في إعداد مطالبة بسيطة نسبيًا لاسترداد الدين. سأخصص 20 ساعة، أي سيتمّ تقليل ساعتين من وقت المحامي من المستوى الأعلى، وتقليل ساعة من وقت المحامي المبتدئ وساعة من وقت الشريك. ويبلغ إجمالي التخفيض **<u>11,400 ريالاً قطريًا</u>**.

22. أكرّر ما قلته في الفقرة 20 من قضية *شركة وايت بنسيل ذ.م.م ضد أحمد بركات*:

لقد أخذت في الاعتبار بالكامل النقاط التي طرحتها المُدَّعى عليها في ما يتعلق بقيمة المطالبة الأولية؛ مع ذلك، فإنني آخذ في الاعتبار أيضًا المذكرات المقدمة من المُدّعية في ما يتعلق بالحد الأدنى من المبالغ التي يمكن أن تكون مستحقة لمكتب محاماة، حتى في قضية صغيرة. بالرغم من أن المبلغ

7,200 دولار أمريكي يبدو كبيرًا مقارنة بالمبلغ محل النزاع في هذه القضية - أي، مبلغ 2,950 دولارًا أمريكيًا - كما قلت في أحكام التكاليف من قبل (انظر على سبيل المثال، قضية تشافير رويج كاستيلو ضد شركة ماتش لاستشارات الضيافة ذ.م.م 1 QIC (C) [2024] في الفقرة 65 وقضية شركة ايجيس سيرفزيس ذ.م.م ضد شركة إي موبيليتي لخدمات التصديق وآخرين 2 QIC (C) [2024] في الفقرة 75)، يجب على الأطراف الخاسرة أن تُدرك أن الممارسة المعتادة لدى هذه المحكمة تتمثل في أن يحصل الطرف الفائز على تكاليفه المعقولة.

23. لذلك، سأخصص مبلغ **57,280 ريالاً قطريًا** لتكاليف هذه المرحلة من العمل.

التنفيذ

24. للأسف، لم تحترم المُدَّعى عليها الحكم، ولذلك اضطرت المُدّعية إلى الشروع في إجراءات التنفيذ لضمان تحصيل الدين المحكوم به. وهذا بالطبع يؤدي إلى تكبّد المزيد من التكاليف، وقد طالبت المُدّعية بمبلغ قدره 10,430 ريالاً قطريًا.

25. يذكر دفتر الأستاذ أنّ العمل تضمّن التنسيق مع المحكمة، وصياغة طلب التنفيذ، وإجراء مناقشات مستمرة مع المحكمة بشأن طلب التنفيذ. وينبغي أن أذكر في هذه المرحلة أنّ إجراءات التنفيذ ليست واضحة، ولذلك من المتوقع القيام بحوار أكثر مع المحكمة في هذه المرحلة مقارنة بالمراحل الأخرى من التقاضي أمام المحكمة.

26. تمّ توزيع هذا العمل بشكل مناسب مع تدخّل بسيط للشريك (أقل من 30 دقيقة) ومع قيام المساعد القانوني بالجزء الأكبر من العمل. وتمّ تكبّد كافة البنود المذكورة في دفتر الأستاذ بشكل معقول، كما أنّ مبلغها معقول أيضًا. سأخصّص التكاليف المطلوبة كاملة بمبلغ **10,430 ريالاً قطريًا**.

تكاليف التكاليف

27. استغرقت هذه المرحلة من العمل حوالى 10.80 ساعة وتطالب المُدّعية بمبلغ قدره 26,430 ريالاً قطريًا. وقام المحامي المبتدئ بالجزء الأكبر من العمل (ما يزيد قليلاً عن 7 ساعات)، بينما عمل المساعد القانوني لساعة ونصف وعمل الشريك المسؤول لما يزيد قليلاً عن ساعتين.

28. يؤكّد السرد أنّه تمّ تكبّد كافة البنود المطالب بها بشكل معقول. مع ذلك، تتمثّل وجهة نظري في أنّه، وبشكل عام، تمّ استغراق وقت أكثر من اللازم في إعداد طلب التكاليف هذا. وهذه قضية واضحة نسبيًا، والمبالغ المطالب بها قليلة نسبيًا والوثائق موجزة بشكل مناسب. لذلك، سأقوم بتخفيض يبلغ 9,000 ريال قطري، ممّا سيخفّض المبلغ المسموح به لهذا البند إلى **17,430 ريالاً قطريًا**.

29. إجمالي التكاليف التي خصصتها أعلاه هو **85,140 ريالاً قطريًا** من إجمالي المبلغ المطالب به الذي يبلغ 105,450 ريالاً قطريًا.

30. في ما يتعلّق بالعوامل المذكورة في قضية *حماد الشوابكة ضد شركة ضمان للتأمين الصحي قطر ذ.م.م.*: (i) كان سلوك المُدَّعى عليها مشينًا، سواء بعدم تسديد الفواتير التي وافقت على دفعها، أو برفض التفاعل مع الإجراءات القضائية، مما زاد من التكاليف؛ (ii) قدمت المُدّعية، في 17 سبتمبر 2023، عرضًا للتسوية (بدون المساس بحقوقها سوى في ما يتعلق بالتكاليف)، وهو عرض تجاهلته المُدَّعى عليها؛ ويُحسب هذا العرض لصالح المُدّعية في محاولتها لحلّ المسألة من دون اللجوء إلى التقاضي؛ (iii) من وجهة نظري، كان العرض المذكور في (ii) عرضًا معقولاً وبلغت قيمته أقل من المبلغ المستحق فعليًا للمُدّعية؛ (iv) وكانت المُدّعية ناجحة تمامًا في مطالبتها. وتشير كل هذه العوامل إلى أنّ التكاليف الإجمالية البالغة **85,140 ريالاً قطريًا** التي سأخصصها من حيث المبدأ تُعدّ معقولة.

مبدأ التناسب

31. عليّ أن أرجع خطوة إلى الوراء واسأل نفسي ما إذا كان المبلغ متناسبًا ككل في سياق القضيّة. ومن المؤكد في رأيي أن الإجابة على هذا السؤال هي "نعم". كما هو موضح في قضية *وايت بنسيل ذ.م.م. ضد أحمد بركات*، عندما يرفع مكتب محاماة دعوى ضد عميل، يكون هناك حد أدنى للمبلغ الذي يجب تكبدّه من حيث التكاليف، بغض النظر عن مدى انخفاض مبلغ الدين الفعلي. واختارت المُدَّعى عليها تكليف شركة محاماة دولية ذات سمعة جيدة مع رسوم بمستوى معيّن، وبالتالي، لا ينبغي أن يكون مفاجئًا أن يتم تكبّد رسوم كبيرة حتى مع العدد المتواضع نسبيّاً والمناسب من الساعات.

32. من الناحية النقدية، يعتبر المبلغ المستحق للمُدّعية من قبل المُدَّعى عليها متواضعاً نسبيّاً. مع ذلك، فإن الرسوم التي تفرضها مكاتب المحاماة على العملاء هي شريان حياتها ويجب أن تستطيع متابعة هذه الرسوم المستحقة لها، وبالتالي، من الواضح أن هذه القضية كانت ذات أهميّة بالنسبة إلى المُدّعية. ولم تكن المسألة معقّدة، لكن المُدّعية خصّصت في رأيي قدراً مناسباً من الوقت لهذه القضيّة وقامت بالعمل بكفاءة، وقسّمته إلى مستويات مناسبة لمتقاضي الأجور.

33. سوف أشدد على نقطة أخيرة وهي: تكبّدت المدعى عليها دينًا. واختارت المُدَّعى عليها عدم تسديد الدين، أو المبلغ المخفّض الذي عرضته عليها المُدّعية، مما أجبر المُدّعية على بدء التقاضي. وحتى عندما صدر الحكم، لم تمتثل المدعى عليها له، فاضطرت المُدّعية إلى بدء إجراءات تنفيذ. وكان تصرّفها غير محترم ومشينًا. ربما كان من الممكن حلّ المسألة بتسديد مبلغ 45,000 ريال قطري. بدلاً من ذلك، اضطرت المُدّعية إلى تكبّد ما يزيد عن 100,000 ريال قطري كتكاليف لمتابعة الدين، الذي يبلغ الآن 58,458 ريالاً قطريًا، مع صدور أمر بتسديد التكاليف ضدها. المبلغ الذي أمنحه للمدعي متناسب (مع هذا الاستنتاج فإن مسألة تكاليف التعويض تسقط) مع القضية، وهو في المجمل مبلغ معقول تمامًا : المبلغ هو **85,140 ريالاً قطريًا.**

صدر عن المحكمة،

[توقيع]

السيد عمر عزمي، رئيس قلم المحكمة

أُودعت نسخة موقّعة من هذا الحكم لدى قلم المحكمة.

التمثيل القانوني

ترافعت المُدّعية بالأصالة عن نفسها.

لم تحضر المُدَّعَى عليها ولم يكن لها ممثل.